

Distr.: General
13 November 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون
البند ٦٦ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام

تقرير اللجنة الأولى

المقرر: السيد سيلنستر إيكوندايو رو (سيراليون)

أولا - مقدمة

- ١ - أدرج البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" في جدول الأعمال المؤقت للدورة السادسة والخمسين للجمعية العامة وفقا لقرار الجمعية العامة ٤٧/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩.
- ٢ - وبناء على توصية المكتب، قررت الجمعية العامة في جلستها العامة الثالثة، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، أن تدرج البند في جدول أعمالها وأن تحيله إلى اللجنة الأولى.
- ٣ - وقررت اللجنة الأولى في جلستها الثانية، المعقودة في ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ إجراء مناقشة عامة لكافة بنود نزع السلاح والأمن الدولي الحالية إليها، وهي البنود ٦٤ إلى ٨٤، وأجريت هذه المناقشة في الجلسات ٣ إلى ١١، المعقودة في الفترة من ٨ إلى ١٢ ومن ١٥ إلى ١٧ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/56/PV.3-11). وأجريت مناقشات مواضيعية بشأن البنود، وعُرضت مشاريع القرارات ونظر فيها في الجلسات ١٢ إلى ١٧ المعقودة في الفترة من ٢٢ إلى ٢٤ وفي ٢٦ و ٢٩ و ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر (انظر A/C.1/56/PV.12-17). واتخذت إجراءات بشأن جميع مشاريع القرارات في الجلسات ١٨ إلى ٢٤، المعقودة في ٣٠ و ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ٢ و ٥ و ٦ تشرين الثاني/نوفمبر (انظر A/C.1/56/PV.18-24).

٤ - وكان معروضا على اللجنة لأجل نظرها في البند، تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(١).

ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.1/56/L.22

٥ - في الجلسة ١٧، المعقودة في ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر، عرض ممثل جنوب أفريقيا باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة التي هي أعضاء في حركة بلدان عدم الانحياز، مشروع قرار بعنوان "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلام" (A/C.1/56/L.22).

٦ - وفي الجلسة ١٩، المعقودة في ٣١ تشرين الأول/أكتوبر، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.1/56/L.22 بتصويت مسجل بأغلبية ١٠٥ أصوات مقابل ٣ أصوات وامتناع ٣٧ عضوا عن التصويت (انظر الفقرة ٧). وكانت نتيجة التصويت على النحو التالي:

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، أرمينيا، إريتريا، استراليا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، باراغواي باكستان، البحرين، البرازيل، بروني دار السلام، بنغلاديش، بنما، بوتان، بوتسوانا، بوركينا فاسو، بروندي، بوليفيا، بيرو، بيلاروس، تايلند، توغو، تونس، تونغ، جامايكا، الجزائر، جزر البهاما، الجماهيرية العربية الليبية، جمهورية تزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الرأس الأخضر، رواندا، زامبيا، زمبابوي، سانت لوسيا، سري لانكا، السلفادور، سنغافورة، سوازيلند، السودان، سيراليون، شيلي، الصين، عُمان، غابون، غانا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، الفلبين، فتزويلا، فيجي، فييت نام، قطر، كازاخستان، الكامبيون، كمبوديا، كوبا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، كينيا، لبنان، ليختنشتاين، ليسوتو، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، المكسيك، ملديف، منغوليا، موريتانيا، موريشيوس، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، الهند، اليابان، اليمن.

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٩ (A/56/29).

المعارضون:

فرنسا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

اسبانيا، إستونيا، إسرائيل، ألمانيا، أندورا، أيرلندا، أيسلندا، إيطاليا، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، تركيا، الجمهورية التشيكية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جمهورية ملدوفا، جورجيا، الدانمرك، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، السويد، فنلندا، قبرص، كوراثيا، كندا، لاتفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، النرويج، النمسا، هنغاريا، هولندا، يوغوسلافيا، اليونان.

ثالثا - توصية اللجنة الأولى

٧ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهادئ منطقة سلم

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم، الوارد في قرارها ٢٨٣٢ (د - ٢٦) المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١، وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٤٧/٥٤ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩ والقرارات الأخرى ذات الصلة، وإذ تشير أيضا إلى تقرير اجتماع دول المحيط الهندي الساحلية والخلفية المعقود في تموز/يوليه ١٩٧٩^(٢)،

وإذ تشير كذلك إلى الفقرة ١٤٨ من الوثيقة الختامية للمؤتمر الثاني عشر لرؤساء دول أو حكومات بلدان عدم الانحياز المنعقد في دوربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨^(٣)، والتي أشير فيها، ضمن جملة أمور، إلى أن رئيس اللجنة المخصصة للمحيط الهندي سوف يواصل مشاوراته غير الرسمية بشأن عمل اللجنة في المستقبل،

(٢) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والثلاثون، الملحق رقم ٤٥ والتصويب (A/34/45 و Corr.1).

(٣) انظر: A/53/667-S/1998/1071، المرفق الأول؛ وانظر: الوثائق الرسمية لمجلس الأمن، السنة الثالثة والخمسون، ملحق تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر و كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، الوثيقة S/1998/1071.

وإذ تؤكد ضرورة تعزيز النهج التي تُتبع بتوافق الآراء، والتي تفضي إلى تحقيق هذه المساعي،

وإذ تلاحظ المبادرات المتخذة من جانب بلدان المنطقة تعزيزا للتعاون، ولا سيما التعاون الاقتصادي، في منطقة المحيط الهندي، وما يمكن أن تسهم به هذه المبادرات في تحقيق الأهداف العامة لمنطقة سلم،

واقتراعا منها بأن مشاركة جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين والمستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة أمر هام ومن شأنه أن يساعد على استمرار إجراء حوار مفيد للجميع من أجل تهئية أوضاع السلم والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وإذ ترى أنه يلزم القيام بمزيد من الجهود ويلزم وقت أطول من أجل إجراء مناقشة مركزة بشأن التدابير العملية لكفالة تهئية أوضاع السلم والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي،

وقد نظرت في تقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٤)،

١ - تحيط علما بتقرير اللجنة المخصصة للمحيط الهندي^(٤)؛

٢ - تكرر تأكيد اقتناعها بأن مشاركة جميع أعضاء مجلس الأمن الدائمين وكذلك المستعملين البحريين الرئيسيين للمحيط الهندي في أعمال اللجنة المخصصة أمر هام ومن شأنه أن يسهل كثيرا قيام حوار مفيد للجميع من أجل تعزيز السلم والأمن والاستقرار في منطقة المحيط الهندي؛

٣ - تطلب إلى رئيس اللجنة المخصصة أن يواصل مشاوراته غير الرسمية مع أعضاء اللجنة وأن يقدم تقريراً، من خلال اللجنة، إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والخمسين؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل، في حدود الموارد المتاحة، تقديم كل ما يلزم من مساعدة إلى اللجنة المخصصة، بما في ذلك توفير المحاضر الموجزة؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين البند المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم".

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٢٩ (A/56/29).